

03 يوليوز 2020

الرباط في



المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الوزير

النائب المحترم عمر بلافريج
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

133

الموضوع: إشكالية أراضي الأحباس بجماعة زاوية الشيخ.
المرجع: سؤالكم رقم 17702 بتاريخ 25 فبراير 2020.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،

وبعد، جوابا عن سؤالكم المشار إليه أعلاه، يشرفني أن أحيطكم علما بأن تدبير الأملاك الحبسية يخضع لضوابط منظمة بالظهير الشريف المتعلق بمدونة الأوقاف، ولسطرة مضبوطة تترجمها مقتضيات ونظم تديرية تيسر وتحسن استغلال الوقف واستثماره على أحسن وجه، وتضمن له الحماية الناجمة مع التأكيد على استقلاليته.

وعملا بأحكام الظهير سالف الذكر، ولاسيما بابه الثاني الخاص بالمعاوضات النقدية (المواد 63 إلى 71)، يمكن لمجلس بلدية زاوية الشيخ أن يتقدم إلى الوزارة بطلب معاوضة يحدد فيه العقارات التي يعتزم اقتناءها لإحداث مشاريع تنمية أواجتماعية فوقها، وستعمل الوزارة على دراسة الطلب والبت فيه بما تقتضيه مصلحة الأوقاف.

وللإشارة، فقد ساهمت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في التنمية المحلية لمدينة زاوية

الشيخ بوضع مجموعة من العقارات الحبسية رهن إشارة بعض المؤسسات نذكر منها قطعة أرضية مساحتها 3.000 م² لتشييد مقر مفوضية الشرطة بالمدينة، وقطعة مساحتها 145 م² لتمرير قناة التطهير

السائل لربط أحد أحياء المدينة بالقناة الرئيسية، وقطعة مساحتها 400 م² رهن إشارة المندوبية

السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير.

نائب الأوقاف والشؤون الإسلامية
أحمد التوفيق

وتفضلوا بقبول خالص التحيات.